تمهيد

المقصود بعلم الاقتصاد:

إن تحديد المقصود بعلم الاقتصاد فى نظر علماء الغرب يتطلب أولاً تحديد المشكلة الاقتصادية، التى ما وجد هذا العلم إلا لمواجهتها بغية إيجاد أفضل الحلول لها.

وتتلخص المشكلة الاقتصادية – فى نظرهم فى أن المجتمعات البشرية على اختلاف أنواعها ودرجة تقدمها تواجه حقيقة أساسية مؤداها أن حاجاتها تفوق ما قد يوجد لديها من موارد. هذه الحقيقة هى ما يُطلق عليها اسم «المشكلة الاقتصادية» أو «مشكلة الندرة».

ويفسر هؤلاء العلماء هذه الظاهرة بقولهم: إن الموارد المتاحة لأى مجتمع فى وقت ما، كالأرض أو القوى العاملة أو الآلات لا تكفى – حتى على فرض استخدامها استخداماً كاملاً وكفئاً لإنتاج الحاجات المتعددة والمتزايدة التى يسعى المجتمع لإشباعها.

والمشكلة الاقتصادية – على النحو السالف – هى التى يهتم بها علم الاقتصاد فى الغرب، بل لا نعدو الحقيقة إن قلنا إنها جوهر الدراسات الاقتصادية كلها. والقضية الأساسية التى تشغل النظم الاقتصادية جميعها.

ولما كان الارتباط وثيقًا – كما قدمنا – بين المشكلة الاقتصادية وعلم الاقتصاد، لذلك فقد انعكس هذا الارتباط على التعريفات المختلفة التى قدمت لعلم الاقتصاد، بحيث أصبح انضباط التعريف وكماله يتوقف على مدى شموله أو عدم شموله لعناصر المشكلة الاقتصادية.

وفى ضوء ما تقدم يمكننا القول بأن هناك تعريفات كثيرة لعلم الاقتصاد إلا أننا لا نستطيع أن نوردها جميعًا فى مثل هذا التمهيد، ولهذا السبب سوف نقتصرعلى إبراز ثلاثة منها تشكل فى نظرنا أهم هذه التعريفات(١).

التعريف الأول لآدم سميث:

ويعرف علم الاقتصاد بأنه «علم الثروة» أو هو العلم الذى يختص بدراسة وسائل اغتناء الأمم، مع التركيز بصفة خاصة على الأسباب المادية للرفاهية، كالإنتاج الصناعى أو الزراعى.. إلخ.

ويؤخذ على هذا التعريف – بحق – أنه تعريف غير جامع. ذلك أن تركيزه على الأسباب المادية للرفاهية يخرج عديداً من الأنشطة الإنسانية من نطاق علم الاقتصاد، كخدمات التعليم والصحة، فهذه الخدمات لا تسهم فى تحقيق المزيد من الرفاهية المادية، ومع ذلك فإن لها مضمونا اقتصاديا ونتائج اقتصادية لا يمكن إنكارها.

ويضاف إلى ما تقدم أن تعريف الاقتصاد بأنه علم الثروة يصرف الأنظام عن موضوع علم الاقتصاد، وهو الإنسان ذو الإرادة والذى ما يتم الإنتاج إلا به وله.

التعريف الثانى لمارشال:

ويذهب إلى أن الاقتصاد هو ذلك العلم الذى يتعلق بدراسة تصرفات الفرد فى نطاق أعمال حياته اليومية، وأنه يتناول ذلك الجزء من حياة الإنسان الذى يتصل بكيفية حصوله على الدخل وكيفية استخدامه لهذا الدخل.

---

(١) راجع هذه التعريفات وغيرها كثير فى كل من:

د. مصطفى كامل السعيد: محاضرات فى علم الاقتصاد دار النهضة العربية ١٩٧٠، ص ١٩٥ وما بعدها.

د. أحمد النجار: النظرية الاقتصادية فى الإسلام كتاب الجمهورية الدينى ص ١٠ وما بعدها.

وقيمة هذا التعريف أنه يبرز أن موضوع علم الاقتصاد هو الإنسان.

ولكن طبقًا للتعريف لا تعد كل تصرفات الإنسان موضعًا لاهتمام الاقتصاد، بل يقتصر الأمر فقط على التصرفات التى تتعلق بالثروة التى عبر عنها بتلك التى تتعلق بكيفية حصوله على الدخل وكيفية استخدامه له.

ولهذا السبب فإنه يوجه إليه ما وجه إلى التعريف السابق من نقد.

التعريف الثالث - هو تعريف روبنز:

ويذهب إلى أن علم الاقتصاد هو الذى يدرس سلوك الإنسان إزاء حاجاته المتعددة ووسائله المحدودة ذات الاستعمالات المتنوعة.

ويتميز هذا التعريف بأنه يركز على الجوانب الأساسية للمشكلة الاقتصادية، وأنه لكى يتحقق لابد من توافر أمور ثلاثة:

١ - أن تكون الأهداف أى الحاجات غير محددة بحيث لا يتيسر إشباعها جميعًا، أما إذا كانت محددة بحيث يمكن إشباعها كلها فلن توجد أية مشكلة اقتصادية.

٢ - أن تكون وسائل إشباع هذه الحاجات محددة، فإذا لم تكن محددة فلا مشكلة اقتصادية.

٣ - أن تكون وسائل الإشباع المحددة ذات استعمالات متنوعة، أما إذا كانت ذات استعمال واحد فلن يتحقق الاختيار وبالتالى لن توجد مشكلة اقتصادية.

ولم يسلم التعريف الأخير من النقد. فقد قيل إن هذا التعريف يجعل من علم الاقتصاد علمًا محايدًا يقتصر دوره على شرح وتحليل الظواهر الاقتصادية دون أن يتجاوز ذلك إلى بيان الأحكام والسياسات، والإجراءات الواجبة الاتباع إزاء هذه الظواهر الاقتصادية.

وإزاء الانتقادات الموجهة إلى هذه التعريفات وغيرها فقد حاول البعض أن يقدم تعريفًا يتفادى تلك الانتقادات، ويجمع بين طياته فى الوقت نفسه الجوانب الأساسية للظاهرة الاقتصادية.

وطبقًا لهذا التعريف فإن الاقتصاد هو: «علم اجتماعى موضوعه الإنسان ذو الإرادة، يهدف إلى دراسة العلاقة بين الحاجات المتعددة والموارد المحدودة بغرض تحقيق أكبر قدر ممكن من إشباع الحاجات عن طريق الاستخدام الكفء للموارد المتاحة، مع العمل على إنمائها بأقصى طاقة ممكنة»(١).

هذا التعريف – كما يذهب أصحابه – يشير إلى الجوانب الأساسية للظاهرة الاقتصادية.

فهو يشير أولاً إلى عدم التعادل بين الحاجات المتعددة والموارد المحدودة وهى الظاهرة التى تعتبر سببًا للمشكلات الاقتصادية وهى المشكلة الأساسية التى يواجهها علم الاقتصاد. ولا يتصور تعريف للعلم لا يشير إلى المشكلة الأساسية التى يهتم بها.

ويشير ثانيًا إلى أن الهدف من الدرسة الاقتصادية هو تحقيق إشباع أكبر قدر ممكن من الحاجات بما هو متاح من الموارد مع العمل على إنماء هذه الموارد بأكبر قدر ممكن. وهو بذلك يجعل لعلم الاقتصاد دورًا إيجابيًا ولا يقف به عند حد تحليل وشرح الظواهر الاقتصادية.

وأخيرًا فإن التعريف يبرز حقيقة أن الإنسان ذو الإرادة هو موضوع الدراسة الاقتصادية، ومن ثم فهو يركز على الجانب الإنسانى والاجتماعى للظاهرة الاقتصادية.

---

(١) انظر هذا التعريف بجميع عناصره فى د. مصطفى كامل السعيد: مبادىء علم الاقتصاد؛ المرجع السابق، ص ١٦٩.

حداثة علم الاقتصاد :

وعلم الاقتصاد – فى الغرب – يعتبر حديث النشأة نسبيًا إذ يرجع إلى أواخر القرن الثامن عشر[1] فمنذ ذلك الوقت بدأ المجتمع الأوروبى يمر بتطورات عميقة فى الجوانب الاجتماعية والسياسية والاقتصادية وذلك تحت تأثير كل من الثورة الفرنسية والثورة الصناعية.

ففى الجانب الاقتصادى بدأت الدراسات الاقتصادية تأخذ طابعًا جديداً هو الطابع العلمى الذى يقوم على ملاحظة الظواهر الاقتصادية وتحليلها بقصد استخلاص القوانين الاقتصادية التى تحكمها؛ كقانون العرض

---

(١) راجع فى ذلك: عيسى عبده: الاقتصاد الإسلامى مدخل ومنهج جـ ١ سنة ١٣٥٩هـ - ١٩٧٤م ص ٧٩ وكذلك د. أحمد النجر: النظرية الاقتصادية فى الإسلام والمرجع السابق ص ٧ وكذلك د. محمد شوقى الفنجرى: المدخل إلى الاقتصاد الإسلامى جـ ١ دار النهضة العربية سنة ١٩٧٢م ص٤٥.

ونوجه النظر إلى أنه إذا كان الاقتصاد كعلم لم يبدأ فى أوروبا إلا منذ أواخر القرن الثامن عشر إلا أنه كفكرة بدأ قبل ذلك بكثير. فقد ظهرت الأفكار الاقتصادية منذ العصور القديمة وفى الوقت الذى أصبح فيه الإنسان القديم على وعى بمشكلاته: والذى يطالع تاريخ الدول المصرية والآشورية والبابلية القديمة يعثر على بعض الأفكار الاقتصادية لدى بعض القادة فى هذه الدول، ولكنها آراء متفرقة كانت لا تظهر مستقلة وإنما بمناسبة البحث فى بعض الموضوعات السياسية أو الدينية. واستمر ظهور الأفكار الاقتصادية المختلفة خلال العصور الوسطى وإن كانت خاضعة للتعاليم الدينية شأنها شأن جميع نواحى النشاط الاجتماعى فى ذلك الوقت، ومنذ القرن السادس عشر ومع بداية ظهور الدولة الحديثة نشط الفكر الاقتصادى وبدأت الأفكار الاقتصادية فى التميز والتماسك: راجع ذلك فى:

- دكتور محمد حلمى مراد: أصول الاقتصاد جـ ١ سنة ١٩٦١م مطبعة نهضة مصر ص ٥٩-٦٢.
- دكتور محمد شوقى الفنجرى: مدخل إلى الاقتصاد الإسلامى، المرجع السابق - ص ٤٤ - ٤٥.

ويميز الأستاذ عيسى عبده بين العلم و الفكر بقوله: إن العلم يتألف من مقررات ثابتة تقوم بينها نسب وصلات؛ ولا يملك الإنسان بكل ما أوتى من حيلة أن ينال من هذه الأوضاع... وهذا يتضح - كما يقول -- فى النظرية الاقتصادية التى تقوم على الحقائق المجردة عن الفكر والرأى كنظرية النقود مثلاً، وفعل التضخم فى مستويات الأسعار أما الفكر فقد يسير مع الهوى ومع السلطان ومع البغى ثم يزول فيكون الفراغ.

راجع ذلك فى كتابه: الاقتصاد الإسلامى، مدخل ومنهج، المرجع السابق ص ٧٩ – ٨٦.

والطلب، وقانون تناقص المنفعة.. إلخ.

وقد ظل علم الاقتصاد حتى بداية القرن العشرين علمًا نظريًا محايداً يقوم على استخلاص حقائق علمية عامة لا تختلف باختلاف الدول، ويهتم بدراسة ما هو كائن فعلاً دون أن تكون له أية علاقة باتجاهات الدولة الاقتصادية أو مفهومها لفكرة العدالة.

ومع بداية القرن العشرين بدأ تطور هام فى الدراسات الاقتصادية.

تطور الدراسات الاقتصادية:

مع بداية القرن العشرين وازدياد الدور الذى يلعبه الاقتصاد فى حياة الشعوب، بدأت الدراسات الاقتصادية تأخذ طابعًا جديداً يتجه بها وجهة مذهبية، وذلك إلى جانب طابعها العلمى.

فلم تقف الدراسات الاقتصادية – كما كانت من قبل – عند حد رصد وتحليل الظواهر الاقتصادية بقصد استخلاص القوانين التى تحكمها، وإنما تجاوزت ذلك إلى وضع أهداف للحياة الاقتصادية، وتحديد الوسائل اللازمة لتحقيق هذه الأهداف.

وبذلك تبلورت وتميزت المذاهب الاقتصادية الكبرى، وفى مقدمتها المذهبان الرأسمالى والاشتراكى.

فالمذهب الاقتصادى – أصبح يلعب الدور الأساسى فى تحديد الأهداف الاجتماعية والاقتصادية التى يسعى إليها المجتمع، وفى رسم الوسائل أو السبل الكفيلة بتحقيق هذه الأهداف، وبمعنى آخر فإن تحديد أهداف – المجتمع الاقتصادية والاجتماعية ووسائل تحقيقها إنما يتم وفقًا للمذهب الاقتصادى الذى يعتنقه هذا المجتمع.

والمذهب الاقتصادى – بهذه الصورة – يكون وثيق الصلة باتجاهات الدولة السياسية وكذلك بمفهوم فكرة العدالة فيها، وهو لهذا السبب يختلف من دولة إلى أخرى تبعًا لاختلاف الدول فى هذه المفاهيم.

على أن تطور الدراسات الاقتصادية لم يقف عند هذا الحد، بل أعقبه تطور آخر يعود تقريبًا إلى بداية الحرب العالمية الثانية، وتدعم عقب انتهائها واستمر إلى يومنا هذا.

فقد انقسم العالم إلى معسكرين، الغربى الذى يعتنق المذهب الرأسمالى والذى تسيطر عليه أمريكا ودول أوروبا الغربية بصفة أساسية، والمعسكر الشرقى الذى يعتنق المذهب الاشتراكى وتسيطر عليه روسيا والصين ودول أوروبا الشرقية.

ولما كان كل من المعسكرين يضم دولاً عديدة يوجد بينها اختلافات سياسية واقتصادية واجتماعية عميقة أحيانًا، لذلك فقد تعددت التطبيقات داخل كل معسكر تبعًا لاختلاف هذه الظروف. ونتيجة لذلك فقد أصبح لكل مذهب اقتصادى تطبيقات مختلفة يمكن للدول الالتجاء إليها دون أن تخرج عن المذهب فى مجموعه.

هذا التطبيق المذهبى – أو هذا النموذج – يطلق عليه البعض اسم النظام الاقتصادى تمييزًا له عن المذهب الاقتصادى الذى يعتبر تطبيقًا له. وبذلك أصبحنا نجد ما يطلق عليه النظم الاقتصادية للمذهب الرأسمالى ممثلة فى النموذج الأمريكى أو النموذج الإنجليزى والفرنسى.. إلخ وما يطلق عليه النظم الاقتصادية للمذهب الاشتراكى كالنموذج السوفييتى أو الصينى أو اليوغسلافى ... إلخ[1].

المذهبان الاقتصاديان المتصارعان فى عالم اليوم:

أشرنا فيما سبق إلى أن المذهبين الرأسمالى والاشتراكى هما اللذان يتصارعان الآن فى محاولة من كل منهما للسيطرة على العالم مدعيًا بأن له القدرة وحده على حل المشكلة الاقتصادية.

---

(١) دكتور محمد شوقى الفنجرى: المدخل إلى الاقتصاد الإسلامى المرجع السابق ص ٤٦.

والمذهب الرأسمالى ينحو منحى ماديًا . وهو لا ينكر الجانب الروحى أو الأخلاقى، ولكنه لا يحفل به ولا يصعه فى اعتباره ويؤكد فى تعاليمه على الفصل بين الجانب المادى والجانب الروحى أو الأخلاقى.

والمذهب الاشتراكى يتجه بدوره اتجاهًا ماديًا، ولكنه ينكر الدين كلية وينظر إلى العامل الاقتصادى على أنه المحرك الوحيد لموكب البشرية فى كل الميادين. فالوضع الاقتصادى لكل مجتمع هو الذى يحدد أوضاع هذا المجتمع الاجتماعية والسياسية بل وعقيدته الدينية.

ورغم ذيوع هذين المذهبين وانتشارهما إلا أنه لا ينبغى النظر إلى أى منهما على أنه يتضمن حقائق ثابتة لا تقبل النقض، أو قوانين عامة صالحة للتطبيق فى كل زمان ومكان. ذلك أن هناك حقيقة أساسية ينبغى أن تكون ماثلة دائمًا أمام أعيننا.

وهى أن هذين المذهبين نتاج للفكر الإنسانى فى ظروف خاصة، وفى بيئة معينة هى البيئة الأوروبية.

وهذا يعنى أولا: أنهما باعتبارهما نتاج للفكر الإنسانى فلابد أن يشوبهما ما يشوب كل فكر إنسانى من نقص وعدم شمول.

ويعنى ثانيًا: أن كلاً من المذهبين ليس له سوى قيمة نسبية وأنه بالتالى لا يمكن تطبيقه فى كل زمان ومكان. فالذى يصلح لأوروبا فى القرن التاسع عشر أو العشرين قد لا يصح لبلاد غيرها، بل قد لا يصلح لأوروبا نفسها إذا ما تقدم بها الزمن.

ويعنى ثالثًا: أن أيًا من المذهبين لا يمكن فهمه فهمًا تامًا إلا فى ظل الظروف التى نشأ فيها[1].

---

(١) راجع فى ذلك إريك رول: تاريخ الفكر الاقتصادى؛ ترجمة د. راشد البراوى، دار الكتاب العربى للطباعة والنشر، القاهرة سنة ١٩٦٨ ص ٨ - ١٠. حيث يقرر أن ظهور الاتجاهات الكبرى فى الفكر الاقتصادى ليس عرضيًا ولكنه يتوقف على أسباب يمكن اكتشافها. فالنظريات الاقتصادية هى -

المذهب الثالث:

وبناء على ما تقدم فإنه يكون من الخطأ الاعتقاد بأن طريق التقدم الاقتصادى مرهون فقط باتباع واحد من المذهبين الرأسمالى أو الاشتراكى.

ويصبح من واجبنا كمسلمين – إن كنا نؤمن حقًا بأن الإسلام دين شامل للحياة – أن نؤمن بالتالى بأن لهذا الإسلام مذهبه الاقتصادى المستقل والمتميز عن غيره من المذاهب – وأن نعمل جاهدين على إبراز هذا المذهب وإخراجه للناس، ولن يقتنع هؤلاء به ما لم يروه مطبقًا فعلاً فى بلاد المسلمين.

ومن الغريب أن يدرك لفيف من العلماء الأجانب هذه الحقيقة ويظل كثير من المسلمين غافلين عنها.

يقول الأستاذ جاك أوسترى وهو واحد من علماء الاقتصاد الفرنسيين البارزين: إن طريق الإثماء الاقتصادى ليس محصوراً فى المذهبين المعروفين الرأسمالى والاشتراكى، بل هناك مذهب اقتصادى ثالث راجع هو المذهب الاقتصادى الإسلامى(١).

= على اتصال دائم بظروف الحياة، ودراسة التفاؤل بين ظروف الحياة وقيام الإنسان بوضع النظريات أمر ضرورى لفهم هذه النظريات. وراجع كذلك جوزيف لاجوجى: المذاهب الاقتصادية، ترجمة د. ممدوح حقى من منشورات عديدات، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى سنة ١٩٧٠ ص ٦ حيث يقرر أنه لا يمكن فصل تاريخ الفكرى الاقتصادى عن تاريخ الأحداث فصلاً تامًا لأن كل واحد منهما يؤثر فى الآخر ويتأثر به، فالأحداث تمد الفكر بالمادة اللازمة لوضع أساس المذهب، ثم تصبح هى – أى الأحداث – إطارًا له.

(1) Austry Jacques L'Islam faceau developpement économique les éditions ouvrieres Paris 1961.

والجدير بالذكر أن هذا الكتاب ترجم إلى اللغة العربية بعنوان «الإسلام والتنمية الاقتصادية» ترجمة نبيل صبحى الطويل – دار الفكر – دمشق.

وراجع كذلك د. محمد شوقى الفنجرى: المرجع السابق ص ٢٠٥ – ٢١١.

ويذهب الأستاذ المذكور إلى أن هذا المذهب سيسود عالم المستقبل لأنه أسلوب كامل للحياة.

ويؤكد المستشرق الفرنسى رايموند شارل أن الإسلام رسم طريقًا متميزاً للتقدم، فهو فى مجال الإنتاج يمجد العمل ويحرِّم كافة صور الاستغلال، وفى مجال التوزيع يقرر قاعدتين: «لكل تبعًا لحاجته» كحق إلهى مقدس تكفله الدولة لكل فرد، «ولكل تبعًا لعمله» مع عدم السماح بالتفاوت الشديد فى الثروات والدخول(١).

وإذا ما انتهينا إلى أن هناك مذهبًا اقتصاديًا ثالثًا هو المذهب الاقتصادى الإسلامى فى طريقه – بإذن الله – لانتزاع القيادة من المذهبين الرأسمالى والاشتراكى، فإنه يكون علينا أن نسهم فى الجهود المبذولة الآن لتجلية هذا ا لمذهب للناس.

ولكن ينبغى علينا – قبل هذا – أن نمهد لذلك الأمر ببيان لماهية الاقتصاد الإسلامى، ثم نذكر شيئًا عن خصائصه ونقف أخيراً عند إيضاح أهميته وبذلك ننتهى من هذا التمهيد.

* * *

ماهية الاقتصاد الإسلامى:

يعرفه بعض الكتاب بأنه المذهب الاقتصادى للإسلام التى تتجسد فيه الطريقة الإسلامية فى تنظيم الحياة الاقتصادية بما يملك هذا المذهب ويدل عليه من رصيد فكرى يتألف من أفكار الإسلام الأخلاقية والأفكار العلمية

(1) Chaires Faymono Loi Islamique et socialisme musulmane Devue de la vie judiciaire Paris 1969 p. 6 et 10.

وكان ذلك نقلاً عن الأستاذ الدكتور محمد شوقى الفنجرى؛ المرجع السابق ص ٢١١.

الاقتصادية أو التاريخية، التى تتصل بمسائل الاقتصاد السياسى أو بتحليل تاريخ المجتمعات البشرية[١].

ويذهب بعض الكتاب الآخرين إلى أن الاقتصاد الإسلامى هو مجموعة الأصول العامة الاقتصادية التى نستخرجها من القرآن والسنة، والبناء الاقتصادى الذى نقيمه على أساس تلك الأصول بحسب كل بيئة وكل عصر[٢].

ويعرفه آخرون بأنه هو الذى يوجه النشاط الاقتصادى وينظمه، وفقًا لأصول الإسلام وسياسته الاقتصادية[٣].

وأولى التعريفات بالاتباع فى نظرنا هو التعريف الثانى لأستاذنا الدكتور محمد عبد الله العربى عليه رحمة الله. وميزة هذا التعريف أنه يكشف بوضوح عن مكونات الاقتصاد الإسلامى. فهو يبين أن هذا الاقتصاد يتكون من قسمين؛ أحدهما ثابت والآخر متغير:

الأول: ما أطلق عليه «مجموعة الأصول العامة الاقتصادية المستخرجة من القرآن والسنة» ويقصد بذلك مجموعة المبادىء العامة التى نص عليها القرآن والسنة فى شئون الاقتصاد، مثل:

قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُم مَّا فِي الأَرْضِ جَمِيعًا﴾ [البقرة: ٢٩].

وقوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي

---

(١) محمد باقر الصدر: اقتصادنا، الطبعة الثانية، دار الفكر، بيروت ص ٩، ١٣٧٨هـ ١٩٦٨م.

(٢) د. محمد عبد الله العربى: فى محاضرة عن الاقتصاد الإسلامى ألقاها بقاعة المحاضرات الكبرى بجامعة الأزهر، مطبوعات الإدارة العامة للثقافة الإسلامية بالأزهر، الموسم الثقافى الثانى للمحاضرات العامة ص ٢١.

(٣) د. محمد شوقى الفنجرى: المدخل إلى الاقتصاد الإسلامى، المرجع السابق ص ٥٥ ٥٦.

﴿الأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً﴾ [لقمان: ٢٠].

فهاتان الآيتان – وأمثالهما فى القرآن كثير – تضعان مبدأ اقتصاديًا هامًا مؤداه أن الأصل فى طريق الكسب الإباحة.

وقوله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ [البقرة: ٢٧٥].

فهذه الآية تضع مبدأ عامًا هو حل البيع وحرمة الربا. وقوله تعالى: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ﴾ [النساء: ٣٢].

يضع مبدأ عامًا مؤداه أن ثمرة العمل تعود على صاحبه ولا فرق فى ذلك بين ذكر وأنثى.

وقوله تعالى: ﴿.... كَيْ لا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الأَغْنِيَاءِ مِنكُمْ﴾ [الحشر: ٧].

يضع قاعدة عامة مؤداها أن لولى الأمر أن يعيد توزيع الثروة فى المجتمع فى حالة انتفاء التوازن بين الرعايا.

وقول الرسول عليه الصلاة والسلام «كل المسلم على المسلم حرام: دمه وعرضه وماله»(١).

يضع مبدأ عامًا هو حرمة الاعتداء على مال المسلم ... إلى غير ذلك من الآيات والأحاديث التى تضع مبادىء اقتصادية هامة.

والخاصية الأساسية لهذه المبادئ العامة، أنها غير قابلة للتغيير أو التبديل وأنها صالحة لكل زمان ومكان بصرف النظر عن درجة التقدم الاقتصادى فى المجتمع.

---

(١) رواه الترمذى وقال حديث حسن.

ويطلق البعض على هذه الأصول اصطلاح «المذهب الاقتصادى الإسلامى»[1].

الثانى: ما أطلق عليه أستاذنا الدكتور محمد عبدالله العربى «البناء الاقتصادى الذى نقيمه على أساس تلك الأصول بحسب كل بيئة وكل عصر» وهو يقصد بذلك مجموعة التطبيقات والحلول الاقتصادية التى يتوصل إليها المجتهدون فى الدولة الإسلامية تطبيقاً للمبادئ السالفة، وإعمالا لها. مثل بيان الربا المحرم، والعمليات التى يصدق عليها وصف الربا، وحد الكفاية بالنسبة للزكاة، وعملية الموازنة بين إيرادات الدولة ونفقاتها، و كيفية تحقيق التوازن داخل المجتمع.. الخ.

والخاصية الأساسية لهذه الحلول أو التطبيقات أنها – على خلاف المبادئ العامة التى تضمنها القسم الأول – قابلة للتغيير طبقاً لتغير ظروف المكان والزمان. فهى تتغير من بيئة إلى أخرى حسب ظروف كل بيئة، وفى البيئة الواحدة تتغير من زمن إلى زمن حسب التغيرات التى تطرأ على البيئة من وقت لآخر.

ويطلق البعض على هذه التطبيقات المتغيرة فى المجال الاقتصادى اصطلاح «النظام – أو النظم الاقتصادية الإسلامية»[2] تمييزاً لها عن المبادئ العامة الاقتصادية التى لا تتغير ولا تتبدل، والتى أطلق عليها اصطلاح المذهب الاقتصادى كما قدمنا.

ونود أن نلفت النظر إلى أن التقيد بالمبادئ الاقتصادية العامة التى تضمنها القسم الأول لا يعنى الحجر على عقول المسلمين ولا منعهم من الاجتهاد لوضع الحلول الملائمة لمشاكلهم الاقتصادية، وذلك للأسباب الآتية:

---

(١) د. محمد شوقى الفنجرى، المرجع السابق ص ٥٦ وما بعدها.

(٢) د. محمد شوقى الفنجرى، المرجع السابق ص ٥٦ وما بعدها.

أولاً: أن هذه المبادئ العامة قليلة ومحدودة ولا تتعلق إلا بالحاجات الأساسية التى لا غنى عنها لكل مجتمع، بصرف النظر عن درجة تقدمه الاقتصادى، ولهذا السبب كانت صالحة لكل زمان ومكان.

ثانياً: فى مجال إعمال هذه المبادئ أو فى المجالات التى لا يحكمها مبدأ من المبادئ، فإن كل مجتمع من المجتمعات الإسلامية من حقه - بل من واجبه - أن يجتهد فى وضع ما يراه من حلول لمشاكله الاقتصادية. حسب ظروفه المتغيرة مستهدياً فى ذلك بالكتاب والسنة.

خصائص الاقتصاد الإسلامى:

للاقتصاد الإسلامى خصائص خاصة تميزه عن الاقتصاد الوضعى، وهذه الخصائص نوجزها فيما يلى:

أولا الاقتصاد الإسلامى جزء من نظام الإسلام الشامل:

إذا كان الاقتصاد الوضعى - بسبب ظروف نشأته - قد انفصل تماماً عن الدين[1] فإن أهم ما يميز الاقتصاد الإسلامى هو ارتباطه التام بدين الإسلام عقيدة وشريعة.

---

(١) يرجع الانفصال بين الدين والفكر الاقتصادى إلى العصور الوسطى. وتتلخص الظروف التى تم فيها هذا الانفصال فى أنه بعد سقوط روما تحولت الكنيسة إلى نظام رسمى وزادت كثيراً من قوتها المادية والروحية فمن الناحية المادية أصبحت الكنيسة من أهم أعمدة النظام الإقطاعى حيث زادت ممتلكاتها من الأرض إلى حد كبير، ومن الناحية الروحية استطاعت الكنيسة أن تقيم وحدة مذهبية اكسبتها قوة عالمية. هذه القوة التى اكتسبتها الكنيسة - مادياً وروحياً - مكنتها من الادعاء بأن لها الحق فى تنظيم علاقات الناس وسلوكهم على الأرض. وبناء على هذه القوة، استخلصت من الأناجيل ومن آراء آباء الكنيسة الأول فكراً معادياً لطيبات الدنيا مؤسساً على الادعاء بأن المسيح كان يستنكر السعى وراء الثراء، وبأن جيروم سبق له القول بأن «الغنى ظالم أو وارث لظالم». ونادت الكنيسة كذلك بتحريم التجارة مستنده إلى ما قرره بعض آباء الكنيسة من أمثال ترتوليان الذى كان يقول: «إن القضاء على الجشع معناه القضاء على السبب الذى يدعو إلى لكسب وبالتالى على الحاجة إلى التجارة» وأوجستين الذى كان يخشى أن تصرف التجارة الناس عن السعى إلى الله، لذلك فقد ساد فى العصور الوسطى المذهب الكنسى القائل بأن «المسيحى يجب ألا يكون تاجراً». لكن توسع الأسواق ونمو التجارة فى أواخر العصور الوسطى جعل من فكر الكنيسة السالف الإشارة إليه فكراً متخلفاً لا يساير تطورات العصر، -

وبناء على ذلك فإنه لا ينبغى لنا أن ندرس الاقتصاد الإسلامى مستقلا عن عقيدة الإسلام وشريعته، لأن النظام الاقتصادى الإسلامى جزء من الشريعة ويرتبط كذلك بالعقيدة ارتباطاً أساسياً. وارتباط الاقتصاد الإسلامى بالعقيدة يبدو – على سبيل المثال – فى نظرة الإسلام إلى الكون باعتباره مسخراً للإنسان ولخدمته، ويبدو كذلك فى قضية الحلال و الحرام التى تشغل المسلم عند إقدامه على معاملة من المعاملات، ويبدو أخيراً فى عنصر الرقابة الذى يحسه المسلم من عالم الغيب.

وفى اعتقادنا أن النظر إلى الاقتصاد الإسلامى على أنه جزء من نظام الإسلام الشامل هو أبرز ما يميز الاقتصاد الإسلامى عن غيره، لما يترتب عليه من آثار على جانب كبير من الأهمية أشرنا إلى بعضها بإيجاز فيما تقدم، ونزيد الأمر وضوحاً فيما يلى:

إن ارتباط الاقتصاد الإسلامى بعقيدة الإسلام وبشريعته، هو الذى يجعل للنشاط الاقتصادى فى الإسلام – على خلاف النشاط الاقتصادى فى النظم الوضعية – طابعاً – تعبدياً، وهدفاً سامياً، ويجعل الرقابة على ممارسة هذا النشاط رقابة ذاتية.

– وعبثاً حاولت الكنيسة أن تتخلى عن عنادها وأن تتراجع تدريجياً عن موقفها من تحريم التجارة ومعاداة الثروة. ورغم أن الكنيسة حاولت تقديم تنازلات تتمشى مع حاجة العصر إلا أنها لم تستطع أن تتخلى عن طبيعتها الأصلية، ولذلك كانت الفجوة تتسع باستمرار بين تعاليم الكنيسة وتطور الحياة الاقتصادية، فلم تعد هذه التعاليم قادرة على التلاؤم مع هذا التطور. وهنا حدث الانفصال بين قواعد الدين وقواعد السلوك الإنسانى، فلم تعد قواعد الدين التى استخلصتها الكنيسة وقدمتها للمجتمع، تمثل قانوناً للسلوك، وأصبح لدين شيئاً مستقلا عن بقية فروع الفكر وبخاصة الاقتصاد.

ورغم تكرار المحاولات لإدخال العنصر الأخلاقى فى الفكر الاقتصادى إلا أن هذه المحاولات جميعها باءت بالفشل، وأصبح الفكر الاقتصادى منذ ذلك الوقت مستقلا عن الدين، يقوم على المنفعة ولا يرعى للأخلاق حرمة.

وهكذا حين تحول الفكر الاقتصادى إلى علم اقتصاد فى أواخر القرن الثامن عشر وفى أعقاب الثورتين الفرنسية والصناعية، كان الفصل بين الاقتصاد والدين أمراً مسلماً به ومستقراً عليه.

راجع ذلك فى: إريك رول: تاريخ الفكر الاقتصادى، ترجمة الدكتور راشد البراوى، دار الكتاب العربى للطباعة والنشر، القاهرة سنة ١٩٦٨.

وتفصيل ذلك:

١- للنشاط الاقتصادى فى الإسلام طابع تعبُّدى:

وهذه النتيجة فى واقع الأمر تعد تطبيقاً لقاعدة أعم مؤداها: أن أى عمل يقوم به المسلم - اقتصادياً أو غير اقتصادى - يمكن أن يتحول من عمل مادى عادى إلى عبادة يثاب عليها، إذا قصد المسلم بعمله هذا وجه الله سبحانه وابتغى مرضاته وانصرفت نيته إلى ذلك.

وهذا ما يكشف لنا عن الدور الكبير الذى تلعبه النية فى تحويل الأعمال العادية إلى عبادات يثاب عليها المرء، وهو الأمر الذى يؤيده قول الرسول عليه الصلاة والسلام فيما يرويه عنه عمر بن الخطاب: «إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله، فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه»(١)، وقوله عليه الصلاة والسلام الذى يرويه عند سعد بن أبى وقاص: «... وإنك لن تنفق نفقة تبتغى بها وجه الله إلا أجرت عليها حتى ما تجعل فى فم امرأتك»(٢).

وتطبيقاً لهذه القاعدة العامة، فإن النشاط الاقتصادى فى الإسلام - على خلاف النشاط الاقتصادى فى النظم الوضعية رأسمالية أو اشتراكية - يمكن أن يتحول من نشاط مادى بحت، إلى عبادة يثاب المسلم عليها إذا ابتغى بنشاطه ذلك وجه الله سبحانه، وانصرفت نيته إلى مرضاته. ومصداق ذلك فى الحديث أن بعض الصحابة رأى شاباً قوياً يسرع إلى عمله، فقال بعضهم «لو كان هذا فى سبيل الله»، فرد عليه النبى ﷺ: «لا تقولوا هذا، فإنه إن كان خرج يسعى على ولده صغاراً فهو فى سبيل الله. وإن كان يسعى على أبوين شيخين كبيرين فهو فى سبيل الله، وإن كان

(١، ٢) متفق عليه.

يسعى على نفسه فهو فى سبيل الله، وإن كان يسعى رياء ومفاخرة فهو فى سبيل الشيطان».

وهو ما يستفاد منه أن النشاط الاقتصادى – شأن أى نشاط آخر – إذا تحررت فيه النية وخلص القصد تحقق فيه معنى العبادة، وسواء بعد ذلك كان النفع للفرد أو كان النفع للمجتمع.

هذا المعنى يبرزه بوضوح حديث رسول الله ﷺ الذى يرويه عنه أبو هريرة: «إن الله عز وجل يقول يوم القيامة: يا ابن آدم مرضت فلم تعدنى، قال: رب كيف أعودك وأنت رب العالمين، قال: أما علمت أن عبدى فلاناً مرض فلم تعده، أما علمت أنك لوعدته لوجدتنى عنده، يا ابن آدم استطعمتك فلم تطعمنى، قال: يارب كيف أطعمك وأنت رب العالمين. قال: أما علمت أنه استطعمك عبدى فلان فلم تطعمه، أما علمت أنك لو أطعمته لوجدت ذلك عندى، يا ابن آدم استسقيتك فلم تسقنى، قال: يارب كيف أسقيك وأنت رب العالمين، قال: استسقاك عبدى فلان فلم تسقه، أما علمت أنك لو سقيته لوجدت ذلك عندى»(١).

فعيادة المريض عيادة لله .. وإطعام الفقير إطعام له.. وهكذا.

ويبرز هذا المعنى كذلك ما يرويه ابن عمر عن رسول الله ﷺ: «المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه، من كان فى حاجة أخيه كان الله فى حاجته، ومن فرج عن مسلم كربة من كرب الدنيا فرج الله عنه كربة من كرب يوم القيامة»(٢). وما يرويه أبو هريرة «... ومن يسر على معسر يسر عليه فى الدنيا والآخرة.. والله فى عون العبد ما دام العبد فى عون أخيه»(٣).

هذه هى سبيل الله.. وهذا هو وجه الله . المقصود الإحسان إلى عباده

---

(١) متفق عليه. (٢) متفق عليه. (٣) رواه مسلم.

وقضاء حوائجهم والتيسير على معسرهم، وتحقيق النفع والخير للمجتمع الإسلامى كله.. كل ذلك مع خلوص القصد والنية.

٢- للنشاط الاقتصادى فى الإسلام هدفٌ سامٍ:

تهدف النظم الاقتصادية الوضعية - فى رأسمالية واشتراكية - إلى تحقيق النفع المادى وحده لأتباعها. ذلك هو هدفها، وذلك هو مبلغها من العلم.

وكان من نتيجة ذلك تلك المنافسة الطاحنة التى دارت وتدور رحاها بين معسكرات الدول المختلفة بقصد السيطرة الاقتصادية واحتكار الأسواق ومصادر المواد الخام فى البلاد المتخلفة.

هذه المنافسة هى التى أدت إلى الحربين العالميتين الأولى والثانية[١] وهى التى تهدد العالم الآن بحرب نووية ثالثة بين المعسكرين الرأسمالى والشيوعى.

هذا النفع المادى الذى تستهدفه وحده المذاهب الاقتصادية الوضعية، وتقدمه على كل المبادئ والمثل، هو الذى يعرض البشرية كلها الآن للدمار. وبين أيدينا شاهد - من الغرب - على ما نقول. هذا الشاهد هو كتاب «Silence Bomb» أى «قنبلة صامتة»، وهو منشور فى أمريكا سنة ١٩٧٩[٢] والقنبلة الصامتة التى يحذر منها الكتاب هى تلك المفاعلات الذرية المنتشرة فى جميع الولايات الأمريكية وبعض نواحى الاتحاد السوفيتى وألمانيا الغربية وفرنسا والعديد من الدول الغنية.

---

(١) فكلما ضاقت الأسواق المتاحة لتصريف منتجات هذه الدول الصناعية المتقدمة كانت لا تتورع عن خوض الحرب بغية فتح أسواق جديدة حتى تتفادى الوقوع فى أزمات اقتصادية. ولعل أبرز دليل على ذلك حالة ألمانيا قبل الحرب العالمية الثانية مباشرة، فلقد ضاقت أسواقها بإنتاجها الوفير الذى بلغ درجة عالية من التقدم ولم تكن لها مستعمرات تصرف إنتاجها لذلك أعلن هتلر فى إحدى خطبه فى يوليه سنة ١٩٣٨ «التصدير أو الموت» وبعد ذلك فى بداية سنة ١٩٣٩ اجتاحت القوات الألمانية أراضى الدول المجاورة لها وبدأت بذلك الحرب العالمية الثانية.

(٢) SILENCE BOMB: edited by PETER TAULKNER, 1979 . U. S. A.

وفى بيان الأخطار المحدقة بالبشرية كلها من جراء هذه المفاعلات، يقول الكتاب: إن المخلفات الذرية المتخلفة عن هذه المفاعلات تشكل الآن أكبر خطر يهدد صحة الإنسان وأمنه وبشريته، وأنها أخطار لم يسبق لها مثيل فى بشاعتها. وليست الفضلات الذرية هى المشكلة الوحيدة التى تسببها المفاعلات لحياة البشر.. بل هناك احتمال سيطرة بعض الإرهابيين على واحد من هذه المفاعلات وتفجيره، وهناك احتمال وقوع خطأ فى واحد من هذه المفاعلات، وهذا معناه أن يلقى عدة ألوف مصرعهم على الفور، وأن يعانى مئات الألوف غيرهم طوال حياتهم. وليس هذا فقط، بل إن هناك أضراراً ستلحق بالأرض نفسها قد لا تزول إلا بعد ملايين السنين.

والغريب كما يقول الكتاب أنه رغم هذه الأخطار، فإن بعض رجال الصناعة فى أمريكا ووراءهم الشركات المحتكرة لليورانيوم مصرّون على بناء مئات من المفاعلات الذرية فى طول الولايات المتحدة وعرضها بدافع الكسب المادى. وهؤلاء هم الفئة المستفيدة التى لا تدرى أن فائدتها قد تعود بالبشرية كلها إلى العصر الحجرى. وليس مشكلة نقص الطاقة ... كما يقول الكتاب - هى التى تدفع إلى إقامة هذا العدد الكبير من المفاعلات، ولكنها مشكلة حرص جماعات معينة على الإثراء السريع.

ويدلل الكتاب على ذلك بأن شركة « Gulf Oil » « بترول الخليج » وهى شركة أمريكية تساهم فى احتكارات اليورانيوم، قدمت ملايين الدولارات فى الحملات الانتخابية لعدد من رجال مجلسى الشيوخ والنواب فى أمريكا. وهؤلاء الفائزون بفضل أموال الشركة أصبح لهم نفوذ يتيح لهم إصدار القوانين التى تتفق ومصالح الشركة، وحجب القوانين الأخرى التى فى غير صالحها، كما يضيف الكتاب أن كبار المسئولين فى وكالة الطاقة الأمريكية الفيدرالية ووكالة أبحاث الطاقة، ولجنة التنسيق الذرى، كانوا جميعًا يعملون بالشركات المحتكرة لليورانيوم أو فى شركات لها كسب واضح من الطاقة.

ومؤلفو الكتاب يهدونه إلى جماعة «أصدقاء الأرض» فى الولايات المتحدة وخارجها.. وهى جماعة تهتم أساساً بالمحافظة على الأرض والعودة إلى الاستخدام المعقول لها، أى تسخير ما فيها من إمكانيات وطاقات وموارد دون اللجوء إلى التفجيرات سواء أكانت للحرب أو السلام.

والهدف الذى تستهدفه تلك الجماعة هو من بين الأهداف الأساسية التى يستهدفها الاقتصاد الإسلامى.

فإذا كان النشاط الاقتصادى - فى ظل الاقتصاد الإسلامى - يسعى إلى النفع المادى، فهو لا يسعى إليه وحده، ولا يستهدفه كفاية فى حد ذاته، وإنما يعتبره وسيلة لغاية أكبر وهدف أسمى هو إعمار الأرض وتهيئتها للعيش الإنسانى امتثالا لأمر الله:

﴿ **يا أيُّها النَّاسُ كُلُوا ممَّا فى الأَرْضِ حَلالاً طَيِّبًا وَلا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطان إنَّهُ لكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ** ﴾ [البقرة: ١٦٨]، و تحقيقاً لخلافته فى أرضه، إيمانا بأن الإنسان سوف يقف بين يدى خالقه ليسئل عن هذه الخلافة وعما قدم لها.

وفرق كبير بين أن يكون النفع المادى هو الغاية وهو الهدف، وبين أن يكون وسيلة لغاية أكبر وهدف أسمى هو إعمار الأرض وتهيئتها للعيش الإنسانى، وتحقيق الرفاهية والخير للناس كافة.

ذلك أنه فى الحالة الأولى - إذا كان النفع المادى هو الهدف - سوف تكون الأنانية والاحتكار والاستئثار بخيرات الدنيا، ومنعها عن الآخرين كما يحدث فى النظم الاقتصادية المتصارعة، وهو ما يؤدى إلى الحروب وإلى الدمار.

أما فى الحالة الثانية -- حيث يكون إعمار الأرض هو الهدف - فإن المنافسة والأنانية والاحتكار -- سوف تتحول إلى تفاهم وتعاون بين الدول

والشعوب لإعمار الأرض – واستغلال ثرواتها على أحسن وجه لصالح البشرية جميعها.

فهدف النشاط الاقتصادى فى الإسلام إذن ليس هو المنافسة والاحتكار والسيطرة والاستئثار بخيرات الدنيا ومنعها عن الآخرين، كما يحدث فى ظل النظم الاقتصادية الوضعية، وإنما الهدف هو العمل على تحقيق الخير والرفاهية والنفع العام للمجتمع كله، عملا بحق الخلافة وامتثالاً لأمر الله سبحانه: ﴿ **وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الآخِرَةَ وَلا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِن كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلا تَبْغِ الْفَسَادَ فِى الأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ** ﴾ [القصص: ٧٧].

٣- الرقابة على ممارسة النشاط الاقتصادى فى الإسلام هى رقابة ذاتية فى المقام الأول:

ذكرنا أن النظم الاقتصادية الوضعية انفصلت عن الدين تماماً ونحَّته جانباً عن مجال التأثير فى الحياة الاقتصادية، بل وينكر بعض هذه النظم – كالاشتراكية الماركسية – الدين كلية.

ونتيجة لهذا فإن رقابة النشاط الاقتصادى فى ظل هذه النظم موكولة إلى السلطة العامة تمارسها طبقاً للقانون. فالرقابة إذا وبالضرورة رقابة خارجية تقصر عن تحقيق أهدافها. وآية ذلك ما هو مشاهد فى ظل هذه النظم من تهرب الكثيرين من التزاماتهم وانحرافهم بنشاطهم الاقتصادى، كلما غفلت الدولة أو عجزت أجهزتها عن ملاحقتهم(١).

أما فى ظل الاقتصاد الإسلامى فإنه يوجد إلى جوار الرقابة الشرعية التى تمارسها السلطة العامة، رقابة أشد وأكثر فاعلية هى رقابة الضمير المسلم القائمة على الإيمان بالله والحساب فى اليوم الآخر.

---

(١) وعلى سبيل المثال فإن الصحف تطالعنا من وقت لآخر بأرقام رهيبة عن عدد المتهربين من دفع الضرائب، والمبالغ الخيالية التى تضيع على الدول المختلفة سنوياً من جراء هذاالتهرب.

هذا الضمير هو نتاج التربية الإسلامية والمناخ الإسلامى، والتربية الإسلامية التى تعايش كتاب الله وسنة رسوله فتسمع لهما وتتأثر بهما: ﴿ **وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ** ﴾ [الحديد: ٤]، ﴿ **إِنَّ اللَّهَ لا يَخْفَىٰ عَلَيه شَيْءٌ فِى الأَرْضِ وَلا فِى السَّمَاءِ** ﴾ [آل عمران: ٥]، ﴿ **يَعْلَمُ خَائِنَةَ الأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِى الصُّدُورُ** ﴾ [غافر: ١٩] وإذ يُسئل رسول الله عليه الصلاة والسلام عن الإحسان يقول: « أن تعبد لله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك »(١).

وحين يحس المسلم بأنه إذا تمكن من الإفلات من رقابة السلطة، فإنه لن يستطيع الإفلات من رقابة الله، فإن ذلك فى حد ذاته فيه أكبر ضمان لسلامة السلوك الاجتماعى وعدم انحراف النشاط الاقتصادى.

ثانياً: الاقتصاد الإسلامى يحقق التوازن بين مصلحة الفرد ومصلحة الجماعة:

لا شك أن هدف كل نظام اقتصادى هو تحقيق المصلحة لأتباعه، لكن هذه المصلحة قد تكون خاصة وقد تكون عامة.

وتتفاوت النظم الاقتصادية فى موقفها من هاتين المصلحتين:

فالنظام الاقتصادى الرأسمالى ينظر إلى الفرد على أنه محور الوجود والغاية منه ومن ثم فهو يهتم بمصحته ويقدمها على مصلحة الجماعة كلها. وهذا سر منحه الحق الكامل والمطلق فى الملكية والحرية الاقتصادية. ويعلل النظام الرأسمالى موقفه هذا من الفرد بأنه لا يوجد ثمة تعارض بين مصلحة الفرد ومصلحة الجماعة. وأن الأفراد حين يعملون على تحقيق مصالحهم الخاصة فإنهم فى الوقت نفسه يحققون مصلحة الجماعة.

وتقديم المصلحة الخاصة على المصلحة العامة فى النظام الرأسمالى كان

---

(١) رواه مسلم.

له مساوئ عديدة أبرزها الأزمات وتفشى البطالة، والتفاوت الكبير بين الدخول والثروات وظهور الاحتكارات.

أما الأزمات وتفشى البطالة، فترجع إلى أن المنتجين – وهم يبحثون فقط عن تحقيق أكبر قدر من الأرباح – يندفعون نحو السلع الكمالية المخصصة لإشباع حاجات ذوى الدخول الكبيرة، ثم يتبين أن هذه السلع تزيد عن حاجة السوق، فيؤدى ذلك – طبقاً لقانون العرض والطلب – إلى انهيار أثمانها بما يحقق خسارة كبيرة للمنتجين، تؤدى إلى وقف الإنتاج وغلق المصانع وتفشى البطالة. وقد دفع ذلك الدول الصناعية إلى البحث عن أسواق لتصريف منتجاتها التى تعجز عن تصريفها فى بلدها – الأمر الذى أدى إلى وجود ظاهرة الاستعمار(١).

وأما التفاوت الكبير بين الدخول والثروات فيرجع إلى ما يتيحه النظام الرأسمالى للفرد، من حرية اقتصادية غير محدودة وحق فى الربح بلا مشاركة، ومن الطبيعى أن يؤدى ذلك – مع عدم توفر المنافسة العادلة – إلى تركيز الثروة فى يد فئة قليلة من الأفراد تنعم بدخول مرتفعة وتمسك بزمام الأمور وتوجه كافة الإمكانات لتحقيق مصالحها، أما بقية أفراد الشعب فتقاسى شظف العيش. هذا التفاوت الكبير بين الدخول – بما يجسده من ظلم اجتماعى بيِّن – يؤدى إلى عواقب وخيمة، لعل أخفها ما يعانيه المجتمع الذى يتحقق فيه مثل هذا التفاوت من قلق وفتن واضطرابات من جانب الطبقات الفقيرة أو المعدمة، تؤدى – إذا أهمل علاج أسبابها – إلى الثورة على النظام كله وتحطيمه، وما الثورة الفرنسية سنة ١٧٨٩ والثورة الروسية سنة ١٩١٧ الأخيرة إلا شاهد على ما نقول.

كذلك فإن الحرية الاقتصادية التى يرفع شعارها النظام الرأسمالى

---

(١) راجع تفصيل ذلك د. خزعل البيرمانى: التاريخ الاقتصادى ص ٢٠٢، وما بعدها.

ويطبقها، سلاح ذو حدين. فهى إن كانت تتيح للفرد استثمار أمواله على النحو الذى يريده، إلا أنها تؤدى فى أغلب الأحيان إلى ظهور الاحتكارات لعجزها عن توفير المنافسة الكاملة.

والنظام الاقتصادى الاشتراكى – على العكس من النظام الرأسمالى يقدم مصلحة الجماعة على مصلحة الفرد، بل هو يضحى تماماً بمصلحة الفرد فى سبيل مصلحة الجماعة، وبناء على ذلك فقد ألغى النظام الملكية الفردية لأدوات الإنتاج إلغاء تاماً، كما ألغى الحرية الاقتصادية الفردية واستبدل بهما الملكية العامة والحرية الاقتصادية العامة أى ملكية الجماعة وحريتها.

وكان لهذا المسلك بدوره مساوىء لا تقل عن مساوىء النظام الرأسمالى إن لم تزد، فإلغاء الملكية الفردية والحرية الاقتصادية يصادم الفطرة الإنسانية ويؤدى إلى إحباط الهمم وإلى التكاسل، ولهذا السبب نجد الدول الاشتراكية وفى مقدمتها الاتحاد السوفييتى تعانى من تقهقر الإنتاج كماً ونوعا.

ويرجع العلماء المحايدون ضعف إنتاج الحاصلات الزراعية فى روسيا إلى إلغاء الملكية الفردية، كما يرجعون التقهقر النوعى فى الإنتاج الصناعى إلى عدم توفر الحافز الشخصى بسبب عدم إباحة الملكية.

وقد اعترفت الجهات الرسمية فى الاتحاد السوفييتى بخيبة أمل فى الإنتاج الزراعى، لأن الخطة السبعية التى وضعت لزيادة معدل الإنتاج والتى انتهت سنة ١٩٦٥ لم تحقق سوى ١٠٪ مما قدر فيها(١). ولهذا السبب تقدمت هذه الجهات بحلول لزيادة الإنتاج من أهمها:

– تشجيع الحافز المادى لدى العاملين فى القطاع الزراعى ويكون ذلك برفع القيود عن عدد المواشى المسموح بملكيتها للأفراد فى المزارع الجماعية.

(١) راجع ذلك فى جريدة الأهرام المصرية عدد ١/٤/١٩٦٥.

– وفى مجال الصناعة والتجارة أدخل الاتحاد السوفييتى – بعد خمسين سنة من التطبيق الاشتراكى، تجارب جديدة تقوم على تأكيد حافز الربح[١].

هذه التجارب الجديدة فى الاتحاد السوفييتى تدل على الرجوع من جديد إلى الفطرة الإنسانية وما تقتضيه من غريزة الاقتناء والملك. وأصبحنا نجد الآن فى روسيا أصواتاً ترتفع مطالبة بإعادة الملكيات الزراعية الخاصة، وتجعل هذه الملكيات أساساً هاماً لرفع مستوى المعيشة فى الاتحاد السوفييتى[٢].

هذا التطور الذى حدث فى الاتحاد السوفييتى سنة ١٩٦٥، حدث تطور مماثل له فى معقل آخر من المعاقل الاشتراكية وهى الصين الشيوعية فى آخر عام ١٩٧٨، حيث طالعتنا وكالات الأنباء بأن هناك تغييرات جذرية تحدث فى الأوضاع الاقتصادية فى الصين. وتسير هذه التغييرات فى اتجاهين متوازيين:

الأول: أن الصين بدأت السماح بالملكية الأجنبية لأول مرة وذلك حين أبلغت رجال أعمال فرنسيين وبريطانيين ويابانيين أنها تبحث السماح للشركات الأجنبية أن تمتلك مصانع فى الصين، على ألا تتعدى نسبة الملكية الأجنبية لأى مصنع صينى ٤٩٪.

وقد وصفت وكالات الأنباء هذا الاتجاه بأنه «ثورة» لا يعادلها فى سياسة الصين فى فترة ما بعد وفاة «ماوتسى تونج»، سوى الاتجاه إلى إدخال نظام «حوافز الإنتاج» فى نظام الإنتاج الزراعى الصينى، لأول مرة فى تاريخ الصين الحديث[٣]، وهو الاتجاه الثانى، الذى سوف نشير إليه حالا.

---

(١) راجع ذلك فى جريدة الأهرام عدد ٥٣ / ١٩٦٥.

(٢) راجع فى ذلك جريدة الأهرام المصرية عدد ١٧ / ١١ / ١٩٦٥ وكان ذلك نقلا عن الصحيفة السوفييتية (كوميولست).

(٣) راجع جريدة الأهرام المصرية فى عددها الصادر فى ٤ / ١٢ / ١٩٧٨.

الثانى: الدعوة إلى تطبيق نظام الحوافز لتنمية الإنتاج.

فقد تناقلت وكالات الأنباء خبراً آخر مفاده أن الصين دعت لأول مرة فى تاريخها الحديث إلى إدخال نظام «حوافز الإنتاج» لتنمية الإنتاج الزراعى الصينى «بعد أن تخلفت المزارع الصينية خلال العشرين السنة الماضية عن اللحاق بنمو الإنتاج عامة فى البلاد، وذلك لأن العامل الزراعى الصينى لا يجد مصلحة مادية مباشرة له فى زيادة إنتاجه الزراعى»(١).

كان هذا هو موقف الاقتصاد الاشتراكى وتقديمه للمصلحة العامة على المصلحة الخاصة.

أما الاقتصاد الإسلامى، فهو لا يفترض مقدماً أن هناك تعارضاً بين مصلحة الفرد ومصلحة الجماعة، وبالتالى يضحى بمصلحة الفرد فى سبيل مصلحة الجماعة، وبصفة دائمة، كما يفعل الاقتصاد الاشتراكى.

وكذلك فهو لا يفترض مقدماً أن الفرد حين يعمل لتحقيق مصلحته فإنه يقدم مصلحة الفرد على مصلحة الجماعة، وبالتالى يقدم مصلحة الفرد على مصلحة الجماعة دائماً وكقاعدة، كما يفعل الاقتصاد الرأسمالى.

لكن الاقتصاد الإسلامى له سياسته المتميزة التى لا ترتكز على الفرد فقط، شأن الاقتصاد الرأسمالى، ولا على المجتمع فقط شأن الاقتصاد الاشتراكى، وإنما هذه السياسة تقوم على رعاية المصلحتين معاً ومحاولة تحقيق التوازن بينهما.

وبعبارة أخرى فإن الإسلام يعترف بكل من مصلحة الفرد ومصلحة الجماعة، طالما لم يكن ثمة تعارض بينهما أو كان التوفيق بينهما ممكناً. وآية ذلك أن الإسلام – فى مجال الملكية – يعترف بالملكية الفردية ويعترف كذلك وفى نفس الوقت بالملكية الجماعية فلا يلغى أى منهما فى سبيل الأخرى. وفى مجال الحرية، فإنه يعترف للفرد بحريته ولكنه لا يغالى فى

---

(١) راجع جريدة الأهرام المصرية فى عددها الصادر فى ١/١٢/١٩٧٨.

ذلك إلى حد إطلاقها بغير قيود مما يضر بالجماعة، وسوف تتضح أكثر سياسة الإسلام الاقتصادية عند استعراض الأسس العامة للاقتصاد الإسلامى فى الباب الأول من هذا الكتاب.

أما إذا كان هناك تعارض بين مصلحة الفرد ومصلحة الجماعة وتعذر تحقيق التوازن أو التوفيق بينهما، فإن الإسلام يقدم مصلحة الجماعة عى مصلحة الفرد.

ومن الأدلة على ذلك نهى رسول الله عليه الصلاة والسلام عن بيع الحاضر للبادى، فإن فيه تقديماً لمصلحة عامة هى مصلحة أهل الحضر، وإن كان فيه تفويت مصلحة للبادى بتقديم النصح له، وللحاضر إذا كان البيع بطريق الوكالة بالأجر، ومن الأدلة كذلك منعه عليه الصلاة والسلام من تلقى الركبان، فإن فيه تقديماً لمصلحة عامة، هى مصلحة أهل السوق عى مصلحة خاصة ، هى مصلحة المتلقى فى أن يحصل على السلعة ويعيد بيعها بربح يعود عليه(١). ومنها النهى عن الاحتكار ، واستنباط المجتهدين من هذا النهى جواز إخراج الطعام من يد محتكره قهراً، فإن فيه تقديماً لمصلحة عامة، هى مصلحة الجماعة فى توفير الأقوات اللازمة لمعاشها على مصلحة خاصة هى مصلحة المحتكر فى الحصول على الربح.

أهمية الاقتصاد الإسلامى:

لا ينكر أحد ما للدراسات الاقتصادية بصفة عامة من أهمية فى الوقت الحاضر. فالصراع القائم بين الكتلتين الشرقية والغربية يرجع فى جانب كبير منه إلى أسباب اقتصادية، والمشكلة الأساسية التى تشغل الآن ما يطلق عليه العالم الثالث – المكون من دول آسيا وإفريقيا وأمريكا اللاتينية – هى مشكلة التخلف الاقتصادى وما تتطلبه من تنمية اقتصادية.

---

(١) عن طاوس عن ابن عباس رضى الله عنهما قال رسول الله ﷺ: «لا تلقوا الركبان ولا يبع حاضر لباد» قلت لابن عباس: ما قوله: ولا يبع حاضر لباد؟ قال: لا يكون له سمساراً. الحديث متفق عليه واللفظ للبخارى.

وإذا كان الاقتصاد الإسلامى لم يؤد دوره حتى الآن، فإن ذلك لا يقلل من أهميته إذ من المعروف أن ابتعاده عن الحلبة إنما كان يرجع إلى تمزيق العالم الإسلامى وسقوط معظم أجزائه تحت نير الاستعمار، الذى عمل جاهداً على إبعاد شريعة الإسلام – بما فيها الاقتصاد – عن التطبيق فى البلاد الإسلامية التى احتلها.

وحين بدأ العالم الإسلامى يستيقظ ويتخلص من الاستعمار. وجد نفسه أمام حقيقتين متناقضتين:

أولاً: عظم الموارد والمواد الخام التى يملكها.

ثانياً: حالة التخلف الاقتصادى الشديد التى يعانيها رغم الثروات الطائلة التى يملكها.

وإذا كان العالم الإسلامى – وطليعته العالم العربى – قد بدأ يدرك عمق تخلفه الاقتصادى، خاصة بعد قيام دولة إسرائيل وما تنشده من السيطرة الاقتصادية على العالم العربى، إلا أنه لا يزال غافلا عن الدور الهام الذى يمكن أن يلعبه الاقتصاد الإسلامى فى تحقيق الوحدة والتنمية الاقتصادية[1] وآية ذلك أن غالبية دول العالم الإسلامى تجرى لاهثة مبهورة إما خلف المذهب الرأسمالى وإما خلف المذهب الاشتراكى، وكأنه لا طريق للتنمية الاقتصادية خارج هذين المذهبين.

ويتم ذلك بكل أسف فى الوقت الذى يعلن فيه بعض علماء الاقتصاد الأجانب بأن هناك مذهباً اقتصادياً ثالثاً، هو الاقتصاد الإسلامى سوف يسود عالم المستقبل لأنه أسلوب كامل للحياة، يحقق كافة المزايا ويتجنب كافة المساوىء[2].

---

(١) ونحن نرى أن جزءاً من وزر ذلك يقع على عاتق علمائنا المسلمين الذين قصروا فى بيان الأصول الاقتصادية للإسلام، وربط تلك الأصول بما هو واقع فى الحياة الاقتصادية المعاصرة.

(٢) راجع ما تقدم ص ٧.

والأمر الذى لا شك فيه أن الاقتصاد الإسلامى يمكن أن يلعب دوراً أساسياً فى تحقيق التنمية الاقتصادية داخل العالم الإسلامى. وإذا كانت التنمية الاقتصادية فى أى دولة من الدول إنما تتم وفقاً لخطة مدروسة، إلا أنه من المسلَّم به لدى الاقتصاديين عامة أنه لا يكفى لنجاح التنمية إعداد الخطة أو متابعة تنفيذها ولا حتى سيطرة الدول على القطاعات الأساسية للاقتصاد القومى، وإنما الأمر الأساسى الذى لا غنى عنه هو مشاركة الشعب بكل أفراده فى تحقيق التنمية بأداء كل منهم العمل المكلف به على أكمل وجه وابتعاده عن أى انحراف أو استغلال.

وهنا يستطيع الاقتصاد الإسلامى أن يلعب الدور الذى لا يمكن لأى اقتصاد وضعى أن يلعبه. وأعنى به أنه – فى ظل الاقتصاد الإسلامى – تكون المساهمة فى خطة التنمية أكثر فاعلية وأبعد عن الانحراف أو الاستغلال، لأن هذه المساهمة ستتحول إلى عبادة، وينمو تبعاً لذلك جهاز للرقابة أقوى من كل أجهزة الدولة مجتمعة، هو خوف الله ومراعاته الذى يقوم فى ضمير الفرد المسلم.

والفرق بين الاقتصاد الإسلامى والاقتصاد الوضعى فى هذا الصدد - هو أن الاقتصاد الإسلامى جزء من نظام الإسلام الشامل بعقيدته وشريعته ومن شأن هذا الارتباط أن يضفى على النشاط الاقتصادى طابعاً تعبدياً، كما ينشىء رقابة ذاتية من داخل المسلم وليس من خارجه.

ومن هنا تبرز أهمية الاقتصاد الإسلامى ودوره بالنسبة للعالم الإسلامى، فهو المنهج الذى ترتبط به عقائدياً شعوب هذا العالم.. الأمر الذى يوفر له الفاعلية ويضمن له قوة التنفيذ.

وهناك دور آخر يمكن أن يؤديه الاقتصاد الإسلامى فيما لو وجد مجالا للتطبيق داخل العالم الإسلامى، هو أن يؤدى ذلك التطبيق إلى الوحدة الاقتصادية لهذا العالم. وهذه الوحدة الاقتصادية هى مدخل هام إلى الوحدة السياسية.

وفى اعتقادنا أن العالم الإسلامى إذا استلهم عبرالماضى كان على بصيرة بمعطيات الحاضر، وتطلع إلى تحقيق آمال المستقبل، فإنه لن يكون مخيراً فى هذه الوحدة، لأن ما شاهدناه بالأمس وما نشاهده اليوم يدل بوضوح على أنه لا مكان فى هذا العالم للكيانات الهزيلة الضعيفة.

ولقد كانت دول أوروبا الغربية – بكل أسف – أعمق وعياً بحاضرها وأكثر خوفاً على مستقبلها من العالم الإسلامى، وذلك حين صممت على أن تجعل لها وزناً وكياناً فى مواجهة العملاقين الكبيرين، فأقدمت فيما بينها وحدة اقتصادية تحت اسم «السوق الأوروبية المشتركة»، هى فى نظر أكثر المراقبين من العلماء مدخل وتمهيد للوحدة السياسية بين الدول المشتركة فيها.

* * *